

تاج العروس من جواهر القاموس

والصَّبَاغُ : الكَذَابُ ومنه الحديثُ : كَذِبَةٌ كَذَبَهَا الصَّبَاغُونَ وَيُرْوَى
 الصَّبَاغُونَ وَيُرْوَى الصَّوَاغُونَ وهُوَ الَّذِي يُلَوِّنُ الحديثُ وَيَصْبِغُهُ
 وَيُغَيِّرُهُ وعن أبي هُرَيْرَةَ B رَفَعَهُ : أَكْذَبُ النَّاسِ الصَّبَاغُونَ
 والصَّوَاغُونَ : قَالَ الخَطَّابِيُّ : مَعْنَى هَذَا الكَلَامِ أَنَّ أَهْلَ هَاتَيْنِ
 الصِّنَاعَتَيْنِ تَكَثَّرَ مِنْهُمُ المَوَاعِيدُ فِي رَدِّ المِتَاعِ وَضَرْبِ المَوَاقِيتِ
 فِيهِ وَرُبَّمَا وَقَعَ فِيهِ الخُلَافُ فَقِيلَ عَلَى هَذَا : إِنَّهُمُ مِنْ أَكْذَبِ النَّاسِ
 قَالَ : وَلَيْسَ المَعْنَى أَنَّ كُلَّ صَائِغٍ وَصَبَاغٍ كَاذِبٌ وَلَكِنَّهُ لَمَّا فَشَا هَذَا
 الصَّنِيعُ مِنْ بَعْضِهِمْ أُطْلِقَ عَلَى عَامَّتِهِمْ ذَلِكَ إِذْ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ
 مِنْهُمْ بِرَصْدٍ أَنْ يُوْجَدَ ذَلِكَ مِنْهُ قَالَ : وَقِيلَ : إِنَّ المُرَادَ بِهِ صِيَاغَةُ
 الكَلَامِ وَصَبِغَتُهُ وَتَلَوْنُهُ بِالْبَاطِلِ كَمَا يُقَالُ : فُلَانٌ يَصْبِغُ الكَلَامَ
 وَيُزَخِرُهُ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ القَوْلِ .
 وَابْنُ الصَّبَاغِ صَاحِبُ الشَّامِلِ هُوَ : أَبُو نَصْرٍ عَبْدِ السَّيِّدِ بْنِ مُحَمَّدِ
 الفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ المَشْهُورُ .
 وَالمُصْبِغَةُ بِالصَّمِّ : البُسْرَةُ قَدْ نَضَجَ بَعْضُهَا تَقْوِيلٌ : قَدْ نَزَعَتْ مِنْ
 النِّخْلَةِ مُصْبِغَةً أَوْ مُصْبِغَتَيْنِ وَهُوَ بِالصَّادِ أَكْثَرُ .
 وَكَأَمِيرٍ : صَبِغُ بْنُ عُسَيْلٍ هَكَذَا عُسَيْلٌ فِي سَائِرِ النُّسخِ ففِي بَعْضِهَا
 كزُبَيْرٍ وَفِي بَعْضِهَا كَأَمِيرٍ وَكَلَاهُمَا خَطَأٌ وَالمَصَّوَابُ عِيسُلٌ بِكسْرِ العَيْنِ
 كَمَا صَدَّطَهُ الحَافِظُ فِي التَّيْبِصِيرِ : وَسَيَأْتِي لِلْمُصَنَّفِ ذَلِكَ فِي اللامِ
 حَدَّثَ عَنْهُ ابْنُ أَخِيهِ عِيسُلُ بْنُ عَبْدِ □□ بِنِ عِيسُلٍ وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : بَلَّ
 هُوَ صَبِغُ بْنُ شَرِيكٍ قَالَ الحَافِظُ : القَوَلَانِ صَحِيحَانِ وَهُوَ صَبِغُ بْنُ
 شَرِيكِ بْنِ المُنْذِرِ بْنِ قَطَانَ بْنِ قِشْعِ بْنِ عِيسُلِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ يَرْبُوعِ
 التَّمِيمِيِّ فَمَنْ قَالَ : صَبِغُ بْنُ عِيسُلٍ فَقَدْ نَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ الأَعْلَى وَلَهُ
 أَخٌ اسْمُهُ رَبِيعَةُ شَهِدَ الجَمَلِ وَهُوَ الَّذِي كَانَ يُعَنَّتُ النَّاسَ بِالعَوَامِضِ
 وَالسُّؤَالَاتِ مِنْ مُتَشَابِهِ القُرْآنِ فَدَفَّاهُ عُمَرُ B إِلَى البَصْرَةِ بَعْدَ
 ضَرْبِهِ وَكُتِبَ إِلَى وَالِيهَا أَلَا يُؤْوِيَهُ تَأْدِيبًا وَنَهَى عَنْ مُجَالَسَتِهِ .
 وَصَبِغُ كزُبَيْرٍ : مَاءٌ لَبَنِي مُنْقَذِ بْنِ أَعْيَا مِنْ بَنِي أُسَدِ بْنِ
 خُزَيْمَةَ .

وَصُدِّيغَاءُ كَحُمَيْرَاءَ : ع قُرْبَ طَلَّحٍ مِنَ الرَّسْمِ وَقَدْ سَبَقَ فِي الْحَاءِ أَنْ
طَلَّحًا بِالتَّحْرِيكِ : مَوْضِعٌ دُونَ الطَّائِفِ وَالْإِسْكَانِ : بَيِّنَ بَدْرٍ
وَالْمَدِينَةَ وَالْمُرَادُ هُنَا هُوَ الْأَخِيرُ وَوَجَدْتُ فِي الْمُعْجَمِ لِأَبِي عُبَيْدٍ
وغيره ما نصه : صُدِّيغَاءُ كَحَمْرَاءَ : نَاحِيَةٌ بِالْحِجَازِ وَنَاحِيَةٌ بِالْيَمَامَةِ
وَقَالَ فِي طَلَّحٍ بِالْإِسْكَانِ أَيضًا : إِنَّهُ مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْيَمَامَةِ وَلَكِنْ
الصَّاعَانِيُّ صُدِّيغَاءُ بِالتَّصْغِيرِ وَإِيَّاهُ قَلَّ سَدَ الْمُصَنِّفِ وَبِهَا عَرَفْتُ أَنَّ
الصَّوَابَ فِي الْمَوْضِعِ صُدِّيغَاءُ كَحَمْرَاءَ فَتَأَمَّلْ .
وَأَصْدِيغَ عَلَيْهِ النِّعْمَةَ : لُغَةٌ فِي أُسْدِيغَهَا بِالسِّينِ .
وَمِنَ الْمَجَازِ : أَصْدِيغَتِ النِّخْلَةَ : إِذَا طَهَّرَ فِي بُسْرِهَا النَّضْجَ فَهِيَ
مُصْبِغٌ .

وَأَصْدِيغَتِ النَّاقَةَ : إِذَا أَلْقَتْ وَلَدَهَا وَقَدَّ أَشْعَرَ كَصَدِّيغَتِ تَصْبِيغًا
فِيهِمَا أَي : فِي النَّاقَةِ وَالنِّخْلَةَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ
: صَدِّيغَتِ النَّاقَةَ وَهِيَ مُصْبِغٌ بِالصَّادِ وَالسِّينِ أَكْثَرُ وَقَدْ تَقَدَّمَ عَنْ
الْأَصْمَعِيِّ . وَأَمَّا التَّصْبِيغُ فِي النِّخْلَةِ فَلَمْ يُعْرَفْ وَالَّذِي ذَكَرَهُ
الصَّاعَانِيُّ وَالزَّمَخْشَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ : صَدِّيغَتِ الْبُسْرَةَ تَصْبِيغًا
: مِثْلُ ذَنْبَتٍ وَعِيدَارَةٍ الْأَسَاسُ : صَدِّيغَتِ الرُّطْبَةَ : مِثْلُ تَلَاوَنَتِ
وَبِهَذَا تَعْرَفُ مَا فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ مِنَ الْمُخَالَفَةِ لِنُصُوصِ الْأَثْمَةِ زَادَ
الزَّمَخْشَرِيُّ : وَهُوَ مَجَازٌ